اى العدل ووزن الفعل متضادان لان الاسماء ح
المعدولة بالاستقراء على اوزان مخصوصة ليس شئ منها
من اوزان الفعل المعتبرة فى منع الصرف فلا يكون
معهما اى لا يوجد شئ من الاسم الذى اجتمع بين مجموع هذين (منهما)
الشيئين وبين احدهما فقط الا احدهما فقط لا
مجموعهما فاذا نكر الغير المنصرف الذى ما هو سبابه العلمية
بقى بلا سبب اى لم يبق فيه سبب من حيث هو سبب
فيما هى شرط فيه من الاسباب الاربع المذكورة لانه قد
انتفى احد السببين الذى هو العلمية بذاتها والسبب
الآخر المشروط بالعلمية من حيث (هو ح) وصف سببيته
فلا يبقى فيه سبب من حيث هو سبب او على سبب واحد — فلم يبق ح
فيما هى ليست بشرط فيه من العدل ووزن الفعل
هذا وقد قيل على قوله متضادان (وحدهما ح) ان اصمت بكسرتين
علما للمفازة من اوزان الفعل مع وجود العدل فيه
فانه امر من صمت يصمت وقياسه ان يجئ بضمتين

بضمتين فلما جاء بكسرتين علم انه معدول عنه
والجواب ان هذا امر غير محقق لجواز ورود اصمت
بكسرتين وان لم يشتهر فالاوزان التى تحقق
فيه العدل تحقيقا كان او تقديرا لم تجامع وزن
الفعل ايضا قد عرفت فيما تقدم ان مجرد وجود
اصل محقق لا يكفى فى اعتبار العدل التحقيقى بدون
اقتضاء منع الصرف اياه واعتبار خروج الصيغة
عن ذلك الاصل وههنا لا يقتضيه لوجود سببين
فى اصمت وراء العدل وهما العلمية والتانيث
ثم انه اشار الى استثنائه مثل احمر علما اذا نكر عن هذه
القاعدة على قول سيبويه بقوله وخالف سيبويه الاخفش
الاخفش المشهور تلميذ سيبويه وكما كان قول — هو ابو الحسن ح
التلميذ اظهر مع موافقته لما ذكره من القاعدة
جعله اصلا واسند المخالفة الى الاستاذ وان كان
غير مستحسن تنبيها على ذلك فى انصراف نحو احمر

Copyright © King Saud University